

١٠ - وقد درست تقرير الأمين العام^(١٦٨) ، الذي يشير فيه إلى حدوث عدد كبير من حالات التأخير في تقديم التقارير المتعلقة بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،

وإذ تلاحظ أن تقرير الأمين العام يؤكد العلاقة المتبادلة التي تؤثر على نظام تقديم التقارير بموجب الصكوك المختلفة لحقوق الإنسان ،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام ؛
٢ - تكرر الإعراب عن الأهمية التي تعلقها على نظم تقديم التقارير المنشأة بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يحيل تقريره إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموكل إليه أمر النظر في تقارير الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب المادة ١٦ من هذا العهد ؛

٤ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومن فريق الخبراء الحكوميين العامل الخاص بالدورة والمعني بتنفيذ العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إيلاء النظر للمقترحات الواردة في تقرير الأمين العام بهدف تحسين الحالة فيما يتعلق بتقديم التقارير بموجب العهد ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن ينظر في إمكانية عقد اجتماع ، وفقاً للاقتراح الوارد في تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(١٦٩) وفي حدود الموارد الموجودة ، لرؤساء الهيئات الموكل إليها أمر النظر في التقارير المقدمة بموجب صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة ، وذلك للنظر في تقرير الأمين العام ، على أن تؤخذ في الاعتبار نتائج قرار الجمعية العامة ٢٠/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ وهذا القرار ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقوم بإبلاغ الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين بالآراء والمقترحات التي ستقدم في الاجتماع المذكور أعلاه في حالة عقده .

الجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

(١٦٨) A/38/393 .

(١٦٩) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٠ (A/38/40) .

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛

١١ - تحث الأمين العام على اتخاذ مزيد من الخطوات الإيجابية لضمان القيام بالإعلام المناسب وغيره من الترتيبات لتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من تنفيذ كل منهما وظائفه ، في حدود الموارد الموجودة ، على نحو فعال ، بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ؛

١٢ - تحث أيضاً الأمين العام على التعجيل باتخاذ ترتيبات لنشر الوثائق الرسمية العامة للجنة المعنية بحقوق الإنسان في مجلدين ، على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ١٩١/٣٧ ، وذلك ابتداءً من دورتها الأولى ؛

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يستمر في اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لتأمين قدرة مركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة على تقديم مساعدة فعالة للجنة المعنية بحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنفيذ كل منهما وظائفه بموجب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان . مع مراعاة قراري الجمعية العامة ٣٥٣٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ .

الجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١١٧/٣٨ - التزامات الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان بتقديم التقارير

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها التزام جميع الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(١٦٥) بالامتنال الكامل لأحكام العهدين ، بما في ذلك المادتين ١٦ و ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١٦٥) ، وللتين تتطلبان تقديم تقارير دورية وفقاً للبرنامج الذي وضعه المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،